

اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية

د. فرحان نزال الهساعيد
جامعة آل البيت الأردن

المخلص

هدفت هذه الدراسة التعرف على اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، ومعرفة فيما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية تُعزى إلى متغيرات الجنس والسنة الدراسية، تكوّن مجتمع الدراسة من جميع طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت والبالغ عددهم (523) طالباً وطالبة، تكونت عينة الدراسة من (99) طالباً وطالبة يمثلون ما نسبته (18.92%) من مجتمع الدراسة تقريباً. تم اختيار الشعب بطريقة العينة العشوائية التطبيقية البسيطة؛ ولأغراض الدراسة قام الباحث باستخدام الاستبيان كوسيلة رئيسة لجمع البيانات. تكون الاستبيان من جزأين: الأول، ويشتمل على معلومات شخصية عن عينة الدراسة مثل الجنس والسنة الدراسية، والثاني: يتكون من (20) عبارة موزعة على مجالين، وهي: (المطالبة بالملكية الدستورية، طبيعة الملكية الدستورية)، وبعد جمع البيانات وتفريغها تمّ معالجتها باستخدام طرق إحصائية وصفية وتحليلية مناسبة. أظهرت الدراسة النتائج الآتية: أن اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية (مُرتفعة) حيث بلغ المتوسط الحسابي لاستجابات عينة الدراسة (3.80: 5.00)، وإنّ اتجاهاتهم في المطالبة بالملكية الدستورية (مُرتفعة) بمتوسط حسابي (3.76: 5.00)، واتجاهاتهم لطبيعة الملكية الدستورية (مُرتفعة) بمتوسط حسابي (3.84: 5.00)، وعدم وجود فروق دالة إحصائية تُعزى إلى متغيرات الجنس والسنة الدراسية، وفي ضوء النتائج التي أسفرت عنها هذه الدراسة أوصى الباحث بعدد من التوصيات.

الكلمات المفتاحية: الاتجاهات، الملكية الدستورية، جامعة آل البيت.

Summary

This study aimed to identify the trends of law students at the University of Al al-Bayt about the application of the concept of a constitutional monarchy, and find out whether there are statistically significant differences attributable to the variables of gender and academic year. The study population consisted of all students in the Faculty of Law at the University of Al al-Bayt

totaling (523) students, study sample consisted of 99 students, representing a rate of (18.92%) of the study population approx. People were selected random sample stratified Statistics; for the purposes of the study, the researcher using the questionnaire as the main instrument of the data collection. The questionnaire is of two parts: the first one includes personal information about the study sample, such as sex and school year, the second part consists of (20) questions divided into two sections, namely: (claim constitutional monarchy, the nature of the constitutional monarchy), once collected and classified, data were processed using appropriate statistical methods and descriptive and analytical. The study showed the following results: the trends the Faculty of law students at the University of Al al-Bayt about the application of the concept of a constitutional monarchy (high) where the arithmetic average of the responses of the study sample (03.8: 5.00), and their attitudes to claim constitutional monarchy (high) with a mean (3.76: 5.00), and their attitudes to the nature of the constitutional monarchy (high) with a mean (3.84: 5.00), and the lack of statistically significant differences attributable to the variables of gender and academic year. In the light of this study results, the researcher proposed a number of recommendations.

Keywords: Attitudes, a constitutional monarchy, -Magna Carta- Al al-Bayt University.

مقدمة الدراسة وخلفيتها:

تعدُّ الهوية الأردنية نتاجاً اجتماعياً وثقافياً وتاريخياً لمسيرة الدولة الأردنية منذ بداية تأسيسها ولغاية الآن، والهوية تتطور مع تطور المجتمع، فهي دائماً في حالة تغير تبعاً لتطور الدولة والحراك الاجتماعي فيه وتطور مستوى الاندماج الاجتماعي.

ومما ينسجم مع عملية التطوير والتحديث في تأسيس الدولة الديمقراطية العصرية مع التأكيد على الهوية الأردنية التي قامت أساساً على بعد عربي وإسلامي فقد قام النظام السياسي الأردني ذي الشرعية الدينية والعربية في تشرين الثاني من عام 2005 بإطلاق مبادرة الأردن أولاً من أجل تعزيز هذه المفاهيم، وهي خطة عمل تهدف إلى ترسيخ الانتماء بين المواطنين حيث يعمل الجميع تحت المظلة الوطنية ويكون كل جزء منهم عنصراً

فعالاً في مسيرة التحديث والإصلاح للدولة الأردنية الحديثة، وقد جاءت مبادرة الأردن أولاً لتؤكد على تغليب المصلحة الوطنية على غيرها من المصالح، ونشر ثقافة الاحترام والتسامح وتقوية الديمقراطية البرلمانية، وسيادة القانون، وترسيخ قيم الشفافية، والعدالة وحقوق الإنسان بما يسهم في تشكيل الهوية الوطنية (رسالة جلالة الملك عبد الله إلى السيد علي أبو الراغب رئيس الوزراء السابق، 2005).

لقد تشكلت خصوصية الهوية الوطنية الأردنية في كونها بوتقة انصهار تعمل على تمتين النسيج الوطني لجميع الأردنيين والأردنيات، وتحترم تنوع مشاربهم وأصولهم واعرآقهم ومشآعرهم، وتسعى إلى دمجهم وطنياً ومجتمعيأً، لتكون التعددية الأردنية مصدر قوة المجتمع في كونها تكريساً لمفهوم المواطنة والتعددية كحق أساسي لكل مواطن أردني كفله الدستور، ولا يجوز الانتقاص منه، وهي عامل إيجابي محفز على تعميق المشاركة السياسية، وتخطي النزاعات تحت مبدأ لا فضل لأحد على آخر إلا بما يقدمه لوطنه وشعبه (المكارم والمبادرات الملكية لصاحب الجلالة، 2008).

لقد انطلقت العديد من المطالبات السياسية في صورة حراك اجتماعي وحرزبي وهي لا تنسجم مع القيم السياسية التي تعمل على تغليب المصلحة الوطنية على غيرها من المصالح بما يسهم في تشكيل تعزيز مفاهيم الهوية الوطنية فالدعوة للتبشير بالملكية الدستورية كانت قبل انطلاق الحراك في الأردن بحمسة أعوام على الأقل على يد عدد من الأشخاص معظمهم خارج الأردن، وبالأخص في بريطانيا وأمريكا، والأكثر تحمساً للمشروع والأكثر خطراً فضائية الحوار ذات التوجه الإخواني والتي تبث من بريطانيا، لقد فتحت أذرعها لحكماء مشروع الملكية الدستورية وقدمت لهم الدعم في الإطلالة على المشاهدين في الأردن والعالم العربي وقبل الخوض في التفاصيل من المهم الوقوف على المشروع الذي يدعو بصورة مباشرة إلى تحديد صلاحيات الملك، وأن تكون الحكومة هي صاحبة الولاية العامة من حيث الحكم وتسير أمور الدولة جميعاً ودون استثناء وعلى أن تكون حكومة

منتخبه بشكل مباشر من الناخبين من خلال أغلبية برلمانية حزبية (الصباحين، 2012).

وسط الأجواء الاحتجاجية التي تشهدها المنطقة والمطالبة بتعديلات دستورية واصلاحات سياسية فقد ظهرت أصوات تطالب بالملكية الدستورية على غرار ما هو موجود في النظام السياسي البريطاني الذي يعدّ نظاماً برلمانياً يستحوذ فيه حزب الأغلبية على العملية السياسية بشقيها التشريعي والتنفيذي، وتكون فيه السلطة السياسية الفعلية بيد رئيس الوزراء، وليست بيد رئيس الدولة الذي لا يتمتع بسلطات سياسية حقيقية (الدعجة، 2011).

ولكن؛ إلى أي مدى يمكن اعتبار هذا النموذج البريطاني، نموذجاً مثالياً يُعتد به في إدارة شؤون الدولة، لدرجة المطالبة بتطبيقه في الأردن، ويتصف النظام البرلماني باحتكار البرلمان للسلطة السياسية، فلا توجد هناك سلطة خارج البرلمان، وهو يقوم على أساس التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، إذ لا يوجد فصل بين السلطات بل عملية توزيع أدوار بين عناصر السلطة التشريعية نفسها، طالما أن الحزب الحاصل على أغلبية مقاعد البرلمان هو الذي يشكل الحكومة، وسيطر بالتالي كلياً على العملية السياسية في البلاد، ما يعني أن دور أو مفهوم الرقابة غير موجود من ناحية عملية؛ لأنّ الحكومة القائمة تملك الأغلبية بالضرورة، ولا تملك الأقلية إلا أن تعارض عن طريق مخاطبة الرأي العام (الدعجة، 2011).

لقد تناوبت على الأرض ملكيات مطلقة حتى تمكن النبلاء من إجبار الملك جون الثاني في بريطانيا على توقيع وثيقة الماكنّا كارتا 1212 وورد فيه بوادر الملكية الدستورية. أي تقييد تصرفات الملك بشروط ومنها إنشاء لجان شعبية تشبه البرلمان؛ لأخذ القرارات المهمة وللإعترض على قرارات الملك. ولكي تقول بالمنطق القانوني أن هذا النظام ملكي لا يكفي وجود شخص يهيمن على الجهاز التنفيذي في الدولة بل لابد من وجود دولة، وأرض وشعب، ووجود سيادة للدولة أي أن لا تكون جزء أو تحت

هيمنة دولة أخرى، ووجود شرعية للحكم، وشرعية الحكم تعني أن الملك قد أتى عن طريق البيعة الشرعية وليس عن طريق التغلب والقهر، فالشرعية هي التي تؤدي إلى المشروعية والمشروعية تعني أن تكون الأوامر الملكية نافذة (العريض، 2011).

لهذا فالملكية الدستورية تاريخياً جاءت في سياق لاحق للتطور الديمقراطي في الغرب وتتويجاً له، وهي بلا شك، أسهمت في تعميق ودفع مسارات التحول الديمقراطي في الدول التي نشأت في أكنافها، هنا يمكننا الحديث عن علاقة جدلية بين المسألتين أما في السياق الأردني المُعيّن، فإن التحول إلى الملكية الدستورية، بحاجة إلى متطلبات مسبقة، فيأتي الانتقال إليها بمثابة التنويع لمسار كامل من التحولات، وليس قفزة في الفراغ أو الجهول، وأولى متطلبات التحول للملكية الدستورية، بناء توافق وطني عريض وعميق وصلب، حول القواعد الفوق دستورية، والعبارة للحكومات والأقليات والأغليات الانتخابية قواعد مؤسسة للنظام السياسي الجديد، ومنظومة صلبة للحقوق والواجبات، حقوق الأفراد والجماعات وواجباتهم، وأن يجري اختبار هذه القواعد والتوافقات في دورتين أو ثلاث دورات برلمانية، تنبثق عنها حكومات برلمانية تتعاقب على إدارة شؤون البلاد والعباد (الرتناوي، 2014).

إنّ عبارة دستور ليست عربية وأنّ معناها هو القانون الأساسي غير أنّ هذا الاصطلاح العربي اختلف بشأنه، فنجد بعض الدول قد استعملته للدلالة على معنى الدستور كالعراق مثلاً في دستور 1925 وإيران في دستور 1979 (أرزقي، 1997) في حين أنّ البعض الآخر يستعمله للدلالة على قوانين لا تصل إلى مرتبة الدستور، ولكنها تعدّ أساسية باعتبارها تتضمن مبادئ عامة تتناولها بالشرح أو التفسير قوانين أخرى ومثل ذلك القوانين الأساسية في الجزائر، والحقيقة أنّ مصطلح الدستور الآن في معظم الدول العربية يقابله بالفرنسي والإنجليزي مصطلح (Constitutions) الذي يعين التأسيس أيّ النظام أو القانون الأساسي؛ ونتيجة لهذا الإختلاف يفضل

استعمال اصطلاح الدستور لما يجمله من معاني السمو ومظاهر الاحترام (عبد العزيز، 1999).

فالدستور لغة هو مجموعة القواعد الأساسية التي تبين كيفية تكوين وتنظيم الجماعة، ولا يشترط فيه أن يكون مكتوباً أو عرفياً، فالدستور بهذا المعنى يوجد في كلّ جماعة من الأسرة حتى الدولة، وأنّ هذا المعنى الواسع غير محدد وغير دقيق؛ لكونه يحتوي على معاني يمكن أن تنصرف إلى كلّ تنظيم يحس أية مجموعة بشرية، في حين أنّ المعنى الحقيقي للدستور هو الوثيقة المنظمة للدولة وشؤون الحكم (Charles & Thompson, 1984, pp 9-10).

إنّ الإنتقال من نظام الملكية المطلقة إلى نظام المقيدة فالدستور الصادر في شكل منحة يكون وليد إرادة الملك وحدة ويقر بمحض إرادته واختياره أن يقيد من سلطاته وأن يمنح شعبه دستوراً ينظم طريقة مزاولته تلك السلطات، فهو وليد إرادته المنفردة ولكن في الواقع يكون الملك مجبراً على إصدار الدستور خشية التعرض لسخط الشعب وثورته إذا لم يستجب إلى مطالبة في وضع الدستور فالمنحة تحفظ على الملك كبريائه وتنقذ مظاهر الحكم الملكي لأنّها تبدو وكأنّها وليدة الإرادة الحرة للملك دون أن تمس بسيادته. إنّ هذا الدستور في حقيقة الأمر لا يصدر عن إرادة حرة للملك وإنما يكون نتيجة ضغط الحوادث السياسية التي تملى على الملك وضع الدستور، وبالتالي هناك مشكلة من الأمة في وضعه أو أنّه حتى مع التسليم بأنّ الدستور وليد إرادة الملك وحدها فإنّ قبول الأمة للدستور يلزم الملك بعدم الرجوع فيه أو محاولة تعديله (العريض، 2011). ومن أمثلة الدساتير الممنوحة من الملك وبرغبة منه للانتقال من الملكية المطلقة إلى الملكية الدستورية الدستور الفرنسي الصادر 1814 في اعقاب هزيمة نابليون وعودة الملكية لفرنسا كما أنّ دساتير بعض الولايات الألمانية في 1815 مثل دستور بافارما 1888 ودستور باد 1889 (Clanchy, 1997 M.T.) والدستور الياباني 1889 والأثيوبي 1931 ودستور موناكو 1911

وكلّ هذه الدساتير خرجت في أجواء هزائم حرب أو نكبات وثوران شعبي مما يعين أن الملك لا يقيد نفسه إلا إذا اضطر (Turne, Ralph V, 2003, p138). إنّ الملكية الدستورية صورة من صور الحكومات التداولية التي تقومك على التعددية السياسية ووجود المعارضة، وهي إما برلمانية أو رئاسية أو جمعية، والتصنيف السائد حالياً الشكل الملكي وتكون فيها السلطة ممثلة في شخص واحد وهو الملك ويبقى فيها مدى حياته ويتولى الحكم عن طريق الإرث ولا يسأل سياسياً أو جنائياً، ولها مجموعة من الصور، وهي الملكية المطلقة: وينعدم فيها الضوابط، والملكية المقيدة، ويجتزأ الملك فيها القوانين، والملكية الدستورية الثنائية، ويتقاسم السلطة مع البرلمان أو يعين الحكومة التي تنوب عنه، والملكية الدستورية البرلمانية: وهي فكرة الملك يسود ولا يحكم، مثل بريطانيا (أرزقي، 1997).

فما هي المشروعية هي الحقوق والواجبات التي يضعها الشعب على الملك والملك على الشعب، ففي عهد لم تنشأ فيه الدساتير المعرفة بالشكل والوقت الراهن كانت هذه الحقوق هي وثيقة البيعة أو الماكنة كارتا أو العهد الملكي مسميات مترادفة، فإذا خرج الملك عليها فقد مشروعيتها وإن لم يفقد شرعيته أي بإمكان الشعب ممثلاً في هيئة كالحل والعقد مثلاً أو الجمعية الوطنية فرض الوصاية عليه أو وضع هيئة تحل محله أو استبداله (العريض، 2011).

إنّ التحليل السياسي والدستوري لمطلب الملكية البرلمانية يبين أن من حملها يستعملها كشعار سياسي أو مطلب سياسي دون ضبط لميكانيزماتها الدستورية، وأن بعض الأحزاب السياسية التي أشارت إلى الملكية البرلمانية طرحتها في مقدمة مذكراتها، وانتقلت في المضمون إلى تقديم مقترحات مختلفة تتناول ازدواجية السلطة التنفيذية وليس ملكية برلمانية، وإن الأحزاب السياسية التي حملت شعار الملكية البرلمانية كمطلب اعتمدت على مقدراتها البشرية الذاتية في صياغة المذكرات دون اللجوء إلى خبرات دستورية وتستعمل المفهوم كشعار سياسي، ولها صعوبة في ضبط حملته الدستورية، وهي غير قادرة على وضع حدود مميزة بين الملكية الدستورية

والملكية البرلمانية، وهما عبارتان تحيلان في القانون الدستوري إلى أن الملك مقيد بالدستور (السليمي، 2011، ص3).

وبما أن الملكية الدستورية تقتضي المحاسبة أي المساس بمعنى أنه من المحتم أن تكون السلطات التنفيذية والخاضعة للحساب بمنأى عن التسلط الملكي لكي نوازن بين المصلحين وبالتالي فإنّه من غير المنضبط من الناحية الإصطلاحية أن تكون الملكية دستورية، وأن يكون تعيين نصف أعضاء البرلمان من قبل الملك فالمحاسبة تسقط في هذا الافتراض. إن التجربة الملكية في المغرب تضع تعيين الحكومة في يد الأغلبية البرلمانية، والتجربة الملكية في الأردن يعين فيها الملك رئيس الوزراء وكلا التجريبتين لا ينطبق عليها الملكية الدستورية (العريض، 2011).

ففي الوطن العربي هناك خمسة دول تعتبر ملكيات دستورية، وهي الأردن والإمارات العربية المتحدة والبحرين والكويت والمغرب، وعلى الرغم من أن هذه الدول جميعها تعتبر ملكيات دستورية إلا أنّها تختلف في نظمها الملكية وكيفية تداول السلطة. ففي الأردن لا يتولى الملك الحكم إلا بعد أدائه اليمين الدستورية أمام مجلس الأمة المكون من مجلسين أحدهما معين من قبل الملك هو مجلس الأعيان والآخر منتخب هو مجلس النواب إلا أنّ الملك هو من يعين رئيس الوزراء ويعفيه مع إعطاء مجلس النواب حق إعطاء الثقة أو حجبها عن الحكومة، كما أن الدستور يُعطى الحق للملك بحل مجلس النواب.

ونظراً إلى طبيعة المرحلة التي تعيشها المملكة المغربية في أفق الحراك الاجتماعي والسياسي الرامي إلى القيام بإصلاحات دستورية وسياسية تهدف إلى تطوير المجتمع المغربي والانتقال إلى دولة ديمقراطية تركز للفصل بين السلطات وتضمين الحقوق والحريات؛ لهذا تمت الاستشارة الشعبية حول مراجعة الدستور المغربي المقرر يوم 1 يوليو 2011 (المرصد المغربي للدفاع عن حقوق الناخب، 2011).

إنّ مشروع الدستور الذي عرضه الملك محمد السادس في خطاب 19 يونيو 2011 تقدم مطلباً جوهرياً في مسلسل الإصلاحات العميقة التي انتهجها

الملك المغربي فالمنهجية التشاركية في إعداد مشروع الدستور تُعدُّ قيمة مضافة ترسخ ثقافة جديدة في إشراك المواطنين في صناعة مستقبل والوطن. إنّ الملكية الدستورية البرلمانية هي الضامن لوحدة الوطن والساھر على أمنه واستقراره، وإنّ مضمون مشروع الدستور المغربي للعام 2011 إذ يعتبر نقلة نوعية في الاعتبارات، الآتية:

-التأكيد على الثوابت الوطنية فالملكية الدستورية البرلمانية تعتبر المواطنة والدين الإسلامي والوحدة الوطنية ثوابت نابعة من عمق الفكر والعقيدة، ودسترة السلطة التنفيذية وجعل الحكومة على رأسها رئيس من الأغلبية المنتخبة يتحمل مسؤولية كاملة في تدبير الشأن الحكومي وتعيين المسؤولين المدنيين، وتوسيع اختصاصات مجلس النواب من خلال الصلاحيات التشريعية والرقابية وحصر التشريع في يد البرلمان فقط، وجعل القضاء سلطة مستقلة إلى جانب باقي السلطات مما يضمن استقلاليته، ودسترة حقوق الإنسان وذلك يجعل المواثيق الدولية تسمو على التشريعات الوطنية مما يعطي ضمانات أكبر للحقوق والحريات، وبناء نظام سياسي يرتكز على اللامركزية وعلى الجهوية وخلق آليات ديمقراطية في خدمة التنمية المستدامة في إطار تضامني يضمن وحدة الوطن (المرصد المغربي للدفاع عن حقوق الناخب، 2011).

لهذا يُعدُّ خطاب الملك محمد السادس في التاسع من مارس 2011 ثورة ملكية هادئة تسعى إلى انضمام المغرب إلى نادي الدول العريقة في الديمقراطية من خلال استجابته لجل المطالب السياسية التي ناضلت من أجلها القوى السياسية والحقوقية والنقابية والإعلامية المغربية طيلة عقود من الزمن معلناً ميلاد ملكية ثانية وعهداً جديداً يتقاسم فيه الشعب المغربي بنخبة السياسية مسؤولية تسيير الوطن وتدبير الشأن العام تحت رقابة قانونية وقضائية صارمة لا مجال فيها للإفلات من العقاب (المرصد المغربي للدفاع عن حقوق الناخب، 2011).

كما تعكس التعديلات الدستورية في مملكة البحرين تطور الفكر الحضاري والنظام السياسي على الملكية الدستورية القائمة على الشورى والتي تُعدُّ المثل الأعلى للحكم في الإسلام، واشتراك الشعب في ممارسة السلطة،

ويقوم على الفكر السياسي الحديث، فاختيار ولي الأمر بعضاً من ذوي الخبرة من المواطنين ليتكون منهم مجلس الشورى، كما يجتاز الشعب الواعي الحر الأمين بالانتخاب من يتكون منهم مجلس النواب، ليحقق المجلسان مع الإرادة الشعبية ممثلة في المجلس الوطني. إنّ هذه التعديلات الدستورية تعكس إرادة مشتركة بين الملك والشعب، وتحقق للجميع القيم الرفيعة والمبادئ الإنسانية العظيمة التي تضمنها الميثاق، والتي تكفل للشعب النهوض إلى المنزلة العليا التي تؤهله له قدراته واستعداداته، وتتفق مع عظمة تاريخه، وتسمح له بتبوء المكان اللائق به بين شعوب العالم المتمدين (مصادقة حمد بن عيسى آل خليفة لدستور مملكة البحرين، 2002).

إنّ العهد المشار إليه في النظام الملكي ينتقل من وثائق المبايعة إلى التقنيين عبر أداة توثيقية تصيغه في شكل دستور وهي اللجنة التأسيسية وعادة ما تكون منتخبه من الشعب، وحيث إنّ الدساتير المطبقة في الوقت الراهن تشير بأجمعها إلى أن الشعب مصدر السلطات؛ فإنّ معنى ذلك أنّ السلطة الملكية منبثقة من إرادة الشعب ومتقيدة بأحكامه الواردة عبر برلمان حرّ منتخب انتخاباً حراً مباشراً؛ أي أنّ إرادة الشعب يجب أن تكون بارزة ظاهرة مهيمنة وأنّ السلطة الملكية هي ممثلة لها ومنتظمة لأموها ومدافعة عنها. كما أنّ مصطلح الملكية الدستورية هي القبة الأولى للإنطلاق من النظام الملكي المستبد إلى النظام الجمهوري فطالما أن المرجعية العليا في النظام هو الدستور يبقى الملك ملكاً ما دام حافظاً على أساسياته وامتثل له وإلاّ فإنّ الرداء الملكي يسقط عنه؛ لأنّه لم يتقمه إلاّ بنصّ منه. فالنظام يضع الدستور في أعلى قمة الهرم الثلاثي بعده النظام الملكي لذلك فإنّ ذلك لا يستقيم إلاّ عن طريق مبدأ الفصل بين السلطات وعدم جمعها في يد واحدة وعن طريق محكمة دستورية منتجة من جهاز قضائي مستقل وحيث إنّ بعض الأنظمة تعطي الذات الملكية الصفة المقدسة أي عدم المساس بها (العريض، 2011).

إذاً فالشروط الأساسية لوجود الملكية الدستورية في أن لا يكون للملك اتصال مباشر بالحكومة، وأن تأتي تلك الحكومة من الأغلبية البرلمانية أو ائتلاف حزبي يحقق الأغلبية، وأن يكون هناك تفعيل لمبدأ الفصل بين السلطات، وأن تكون هناك لجان شعبية مخولة من الحكومة بإيقاف التعدي على نصوص الدستور، ولها مقومات ومنها: المملكة الدستورية بإقتزان الدستور بسمى المملكة، والمملكة هي نظام حكم والدستور، وهو وثيقة نظام وفي الإقتزان بين المسمين يجب أن ينصاع نظام الحكم لهذه الوثيقة في محل ما ورد في الدستور. فالقرار الفردي يجب أن يخضع أو ينبثق من قانون أو لائحة إدارية منفذة لقانون والقانون يجب أن يخضع لمواد الدستور في كليهما وإلا فنحن أمام نظام مطلق وليس له من الدستورية إلا المسمى من هذه الناحية، وحيث إن جميع الدول في العالم الحديث متمتعة بوجود دساتير منبثقة من لجان تأسيسية منتخبة؛ لهذا فإن أغلب هذه الدول بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوربية تتبع نظرية البرجمانية الدستورية (العريض، 2011).

إنّ النظام السياسي البرلماني هو المجال الأصيل لتطبيق نظام الملكية الدستورية، ويعتبر النظام الملكي الدستوري أو الملكية المحدودة هو شكل من أشكال الحكم المنشأ بموجب النظام الدستوري الذي يقر انتخاب أو وراثية الملك بوصفه رئيساً للدولة، بدلا من ملكية مطلقة، حيث العاهل ليس ملزما بموجب الدستور وهو المصدر الوحيد السلطة السياسية. فالمملكة المتحدة هي ملكية دستورية، على الرغم من أن ليس لديها دستور مكتوب فعلي (White, A.B, 1987, pp554-555) عمل الحكومة وسريان القانون في إطار نظام ملكي دستوري هو عادة مختلف تماما عن ذلك في ملكيه مطلقة، ومعظم الملكيات الدستورية تتخذ شكلاً برلمانياً، مثل المملكة المتحدة، وكندا، وإسبانيا واليابان، حيث العاهل يمكن اعتباره رئيس الدولة ولكن رئيس الوزراء يستمد القوة بشكل مباشر أو غير مباشر من الانتخابات، هو رئيس الحكومة على الرغم من أن معظم الملكيات الدستورية الحالية هي ديمقراطيات تمثيلية أو ما يسمى الملكيات الدستورية الديمقراطية،

السياسة العامة للدولة، ويؤدي إلى عدم قدرة النظام السياسي على التكيف والاستجابة مع المتغيرات والتطورات المحيطة مما يؤثر سلباً على طبيعته من حيث الثبات والاستقرار والاستمرارية، وستصاب الحكومات الائتلافية المشكلة بحالة من عدم الاستمرار؛ بسبب قصر أعمارها التي قد لا تتجاوز بضعة أشهر. الأمر الذي يجعل من امكانية تكوين برامج سياسية والتشريع لها وتطبيقها أمراً صعباً للغاية، وسيؤدي إلى تشكيل حكومات هشة، تكون عرضة للابتزاز السياسي من قبل الاقليات البرلمانية، وعاجزة عن إفراز برامج حكم فاعلة مما يجعل من احتمال حدوث أزمات سياسية ودستورية في ظل هذا الواقع المعقد والشائك أمراً متوقعاً (الدعجة، 2011).

لقد تناولت الدراسة عرضاً، وتلخيصاً لدراستين رغم ندرة الدراسات التي تناولت الملكية الدستورية، وفيما يلي عرض ملخص لهما:

دراسة نصرأوين (2011) هدفت إلى ماهية الملكية الدستورية ومدى سلامة وقانونية مطالبات بعض الفئات السياسية بالتحول إلى ملكية دستورية في الأردن، فهناك مطالبات بإصلاحات سياسية في نظام الحكم في الأردن تتمثل في تعديل الدستور الحالي الصادر عام 1952 وتطبيق فكرة الملكية الدستورية وفقاً للنظام الدستوري البريطاني والذي يراه البعض مثلاً حياً للملكية الدستورية، لهذا فإن نقطة الانطلاق في الحديث عن الملكية الدستورية يجب أن تكون بوضع تعريف محدد وواضح للملكية الدستورية في هذا السياق مع عدم وجود اتفاق بين الأطياف السياسية في الأردن حول المقصود بالملكية الدستورية وما يميز الملكية الدستورية عن الملكية في الدستور الحالي لعام 1952، وهناك من يرى أن التحول من آلية تعيين رئيس الوزراء كحق مطلق للملك إلى اختيار رئيس الوزراء بالانتخاب أسوة في الأنظمة الديمقراطية الغربية هو تحول نحو الملكية الدستورية، في حين يرى آخرون أن العودة إلى دستور 1952 وإلغاء كافة التعديلات التي طرأت عليه يكفي لتطبيق الملكية الدستورية، وإن عدم وجود اتفاق على تعريف الملكية الدستورية يعطي انطباعاً حول مدى جدية هذه المطالبات وأهميتها من عدمه. فمن جانب دستوري لا يوجد

هناك ملكية دستورية وملكية غير دستورية إذ إنّ نظام الحكم -سواء كان ملكياً أو جمهورياً- يجب أن يكون وفق أحكام الدستور والذي يستمد منه أي نظام حاكم شرعيته. فالدستور في أية دولة وبغض النظر عن نظام الحكم فيها يتضمن قواعد خاصة بتشكيل السلطات واختصاصات كل سلطة والعلاقة بينها والعلاقة بين الفرد والسلطة حيث يجب أن تمارس كل سلطة صلاحياتها وأعمالها وفق أحكام الدستور وإلا كانت قراراتها وأعمالها مخالفة للدستور. وهو الاتجاه الذي تبناه الدستور الأردني والذي ينص على تشكيل السلطات الثلاث -التشريعية والتنفيذية والقضائية- ومجدد لكل سلطة مهامها وأعمالها وينظم طبيعة العلاقة بين السلطات والتي تقوم على أساس الفصل المرن بين السلطات ويعتبر أنّ الأمة مصدر السلطات تمارس صلاحياتها على الوجه المبين في الدستور، فإذا ما مارست هذه السلطات وقامت بالمهام الموكولة لها وفق أحكام الدستور فإنّ نظام الحكم يعد دستورياً، توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أنّ الملكية الدستورية ليست لها علاقة بمحجم وطبيعة الصلاحيات التي يمارسها الملك في النظام الدستوري، بل هي تتعلق بضرورة أن تكون الصلاحيات التي يمارسها الملك في حدود الدستور سواء كان الملك يسود ولا يحكم أو يسود ويحكم من خلال وزرائه، فصلاحيات رئيس الدولة في الدستور قد تتسع وتضيق حسب التطورات والمتغيرات التاريخية في كل دولة؛ لهذا يحطى من يعتقد أنّ الانتقال إلى الملكية الدستورية يتم فقط من خلال تعديل آلية اختيار رئيس الوزراء والأخذ بنظام الحكومة المنتخبة.

فالملكية في الأردن هي ملكية دستورية وإن كانت مطلقة بصورة اختيار رئيس الوزراء والوزراء وإقالتهم، فتغيير آلية تشكيل الحكومة قد يكون مطلباً أولياً ليس لإضفاء الصفة الدستورية على الملكية في الأردن والتي لا ينازع عليها بل لتطبيق المادة (24) من الدستور والتي تعتبر الأمة مصدر السلطات. فالسلطات الثلاث في الأردن يجب أن يكون مصدرها الشعب وأن تستمد صلاحياتها من الشعب. أي أنّ الشعب الأردني ينتخب البرلمان عن طريق التنافس البراجمي ومن ثم يتم تشكيل الحكومة من خلال نتائج

صناديق الاقتراع بمعنى أنّ الأغلبية التي تحوز على اختيار الشعب الأردني يكون لها الحق بتشكيل الحكومة. هذا الأمر عندما يحدث فإن الملك تثبت صفته الدستورية رأساً للدولة ومرجعية للسلطات وينأى بنفسه عن رئاسة السلطة التنفيذية.

دراسة الحموري (2014) هدفت إلى إجراء تعديلات على الدستور لإعادة التوازن إلى أحكامه، والمواد الدستورية التي سبق أن أدخلت عليه وتكفلت بتشويبه، وضرورة حذفها، واقتراح المواد التي لا بد من تعديلها أو إضافتها، وما التعديلات التي اقترحتها اللجنة الملكية على نصوص الدستور الا نتيجة واقعية للمطالب، وقبل عرض ما توصلت إليه في هذه الدراسة فيجب متابعة رئيس الوزراء والسادة الوزراء، باعتبارهم الجهة الدستورية المسؤولة التي تبدأ منها التعديلات فرغم أنّ هناك الكثير من الإيجابيات في اقتراحات اللجنة الملكية، إلا أنّ هناك الكثير من الثغرات التي ينبغي سدها، ليصبح نظامنا الدستوري نظاماً برلمانياً ومملكية دستورية. أظهرت الدراسة أنّ النظام الدستوري للملكيات الدستورية، هو بناء دقيق ومتكامل، وصلت إليه الشعوب بعد رحلة طويلة من الكفاح والنضالات، حتى وصلت إلى إجماع على ما هو مطلوب لهذا النظام من أركان وأسس وتفرعات، بحيث إذا اختل أحدها فقد النظام صفة الملكية الدستورية، وتحوّل إلى ملكية رئاسية لا شأن للنظام البرلماني بها، وتوصلت أيضاً من حيث مواد الحقوق والحريات: إنّ التعديلات التي اقترحتها اللجنة على مواد الحقوق والحريات الواردة في الفصل الثاني، وهي المواد (6، 7، 8، 11، 15، 16، 18، 20) أضافت تحسیناً جيداً على حال تلك الحقوق والحريات. أما المواد المتعلقة بالسلطة التنفيذية فالتعديلات تشكل تناقضاً مع القواعد والمبادئ التي ينص عليها الدستور.

وفي ضوء عرض الدراسات السابقة استفاد الباحث من تلك الجهود في عدة مجالات يمكن إجمالها من خلال الاهتمام إلى بعض المصادر العربية والأجنبية التي تناولت موضوع الدراسة، وصياغة منهجية الدراسة

وإجراءاتها، والإسهام في بناء بعض أركان الإطار النظري للدراسة، ومناقشة النتائج التي ستتوصل إليها الدراسة.

مشكلة الدراسة: لوحظ في بدايات عام 2011 حراكاً شعبياً أغلبه من الشباب وتقوده بعضاً من الأحزاب السياسية خاصة الاسلامية منها؛ لهذا أرتأى الباحث وهو الأستاذ الجامعي المتخصص في القانون الدستوري لدراسة اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، وطبيعة هذا الحراك الشعبي الشبابي الذي يرفع شعار الملكية الدستورية.

أسئلة الدراسة: ولتحقيق هذا الهدف فقد سعت الدراسة للإجابة عن الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول المطالبة بالملكية الدستورية؟
2. ما اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول طبيعة الملكية الدستورية؟

3. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \geq 0,05)$ في اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية تُعزى إلى متغيرات الجنس والسنة الدراسية؟

أهمية البحث: تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية موضوعها الذي يتعلق بالتعرف على اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، ومن المتوقع أن تسهم هذه الدراسة في التعريف بأبرز اتجاهات وتقديرات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية أو عدم تطبيقه؛ من أجل تبصير أصحاب القرار بمطالب الحراك الشعبي والأحزاب السياسية، وقد تفيد هذه الدراسة أيضاً في متابعة رئيس الوزراء والسادة الوزراء باعتبارهم الجهة الدستورية المسؤولة التي تبدأ منها التعديلات الدستورية من خلال تعزيز الإيجابيات والتجاوز عن الثغرات التي ينبغي سدها. بالإضافة إلى الجهات الحقوقية المسؤولة عن حقوق الانسان والحريات العامة وغيرها من

المؤسسات التي تُعنى بالتعديلات الدستورية، وقد تفتتح هذه الدراسة مجالاً للبحث والاستقصاء؛ لإيجاد دراسات أكثر عمقاً وأوسع شمولاً وتفصيلاً فيما يتعلق بالملكية الدستورية.

أهداف الدراسة: من ضوء مشكلة الدراسة فإنه يمكن صياغة أهم الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها هذه الدراسة، وهي كالاتي: مناقشة اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، والتعرف على الرؤى الفكرية المختلفة التي تناولت مفهوم الملكية الدستورية، وتحديد أبرز الاتجاهات الايجابية والسلبية في اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول المطالبة بالملكية الدستورية، وطبيعة الملكية الدستورية، وتقديم مجموعة من التوصيات التي يمكن أن تُسهم في تحسين وتطوير الدستور انسجاماً مع التطورات السياسية والمحلية والاقليمية.

التعريف بالمصطلحات: يشتمل هذا البحث عدّة مصطلحات وفيما يلي التعريف الإجرائي لكل منها:

- الاتجاهات: يُعرف الاتجاه: بأنه حالة من التهيؤ العقلي والعصي التي تنظمها الخبرة السابقة والتي توجه استجابات الفرد للمواقف أو المثيرات المختلفة، وقد يكون هذا التهيؤ مؤقتاً أو ذو مدى بعيد (علاوي، 1994، ص219)، ويعرفها آخر بأنها الأحاسيس والمشاعر والتحويلات الداخلية التي تسيطر على سلوك الإنسان بحيث تؤدي إلى تبنيه موقفاً أو مبدأً أو معياراً أو قيمة أو سلوكاً أو إصدار حكم ما (الحباري، 1997، ص250)، وقيل هي حال من التهيؤ العقلي والعصي التي تنظمها الخبرة السابقة والتي توجه استجابات الفرد للمواقف أو المثيرات المختلفة، ومحصلة هذه الاستجابات نحو اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، تضمنها مقياس الاتجاهات المستخدم في هذه الدراسة.

- الملكية الدستورية: بصرف النظر عن التطور التاريخي للمصطلح والمفهوم، باتت تعني في الأدبيات السياسية المعاصرة، معنى واحداً وهو يملك ولا يحكم، وحكم وليس حاكماً (الرنتاوي، 2014)، إذاً فهي نظام يحكم فيه الملك على سلطات يحددها دستور وهو عكس نظام الملكية المطلقة،

حيث يكون رئيس الدولة الأعلى في هذه الحالة ملكاً يتولى الحكم عن طريق الوراثة، ولكن الشعب هنا يكون صاحب السلطة، وتكون له وحده السيادة، ولا يكون للملك السيادة ولا حتى أي جزء منها، ولا يمارس أية سلطة فعلية، إنما تتركز السلطة الفعلية في أيدي الهيئة المنتخبة من الشعب صاحب السلطان الأصيل.

الطريقة والإجراءات: وتشمل وصفاً لمجتمع الدراسة والعينة، وأداة الدراسة، وإجراءات الصدق والثبات للأداة المستخدمة في الدراسة، كما تتناول وصفاً للمعالجات الإحصائية التي ستستخدم في تحليل البيانات، واستخراج النتائج، واعتمدت الدراسة على أسلوبين هما: تحليل المحتوى، وذلك من خلال جمع المعلومات المتوفرة في الدراسات السابقة والمقالات والبحوث والدوريات والنصوص والآثار والمعلومات المتعلقة بمفهوم الملكية الدستورية. كما تم دراسة النصوص والآثار والمعلومات بالتعليق عليها ثم تنظيمها وترتيبها وإدراجها وتوثيقها حسب مصادرها ومراجعتها، والمنهج الوصفي التحليلي: إذ تنتمي هذه الدراسة إلى نوع البحوث الوصفية المسحية (Survey)، التي تستهدف تصوير، وتحليل، وتقويم خصائص مجموعة معينة، أو موقف معين يغلب عليه صفة التحديد (Oppenheim, 1996, P.1).

مجتمع الدراسة والعينة: تكوّن مجتمع الدراسة من جميع طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت والبالغ عددهم (523) طالباً وطالبة. تكونت عينة الدراسة من (99) طالباً وطالبة يمثلون ما نسبته (18.92%) من مجتمع الدراسة تقريباً. تم اختيار الشعب بطريقة العينة العشوائية الطبقية البسيطة، والجدول (1) يبين خصائص عينة الدراسة.

جدول (1) خصائص عينة الدراسة بحسب متغيرات الدراسة

متغيرات الدراسة	ع	%
الجنس		
ذكر	54	54.5%
أنثى	45	45.5%
كلي	99	100%
السنة الدراسية		

متغيرات الدراسة	ع	%
أولى	6	6.1%
ثانية	9	9.1%
ثالثة	49	49.5%
رابعة فأكثر	35	35.4%
كلي	99	100%

أداة الدراسة: تم استخدام الاستبيان كوسيلة رئيسة لجمع البيانات من خلال استطلاع استجابات عينة الدراسة حول اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، وقد تم تصميم الاستبيان من خلال مراجعة الأدب المتعلق بمفهوم الملكية الدستورية، ومعرفة آراء ووجهات نظر المتخصصين بالقانون وخبراء في القياس والتقويم، ومعلومات شبكة الإنترنت، والخبرة الميدانية للباحث. تكونت الأداة من جزأين: الأول، وتشتمل على معلومات شخصية عن عينة الدراسة كالجنس والسنة الدراسية، والثاني: يتكون من (20) عبارة موزعة على مجالين، وهي: (المطالبة بالملكية الدستورية، طبيعة الملكية الدستورية) تصف كل عبارة منها اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، وبنيت الأداة على شاكلة مقياس ليكرت الخماسي، وهي كالآتي: موافق بشدة، موافق، غير متأكد، غير موافق، غير موافق بشدة، وتمثل رقمياً بالعلامات الآتية على الترتيب: (5، 4، 3، 2، 1). صدق الأداة وثباتها: للتأكد من صدق الأداة ظاهرياً عُرضت على عدد من المتخصصين بالقانون وخبراء في القياس والتقويم، من حيث الصياغة اللغوية، ووضوح العبارات، ومدى انتماء العبارة، وأي ملاحظات أخرى، وتم التعديل أو الإضافة بناءً على الآراء الخاصة بالمحكمين، وبالنسبة للثبات فقد تم حسابه عن طريقة الاختبار وإعادة الاختبار (Test-Retest)، على عينة مكونة من (30) طالباً وطالبة من خارج عينة الدراسة بفارق أربع أسابيع بين التطبيق الأول والتطبيق الثاني ثم استخراج الباحث معامل الثبات باستخدام معامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation Coefficient) بين مجالات الاستبيان فيما بينها والأداة ككل (صدق التكوين)

فتراوحت قيم معاملات الارتباط بين (0.83-0.91)، ثم استخرجت معاملات الارتباط لكل مجال على حدة، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط للمطالبة بالملكية الدستورية (0.83)، وبلغت قيمة معامل الارتباط لطبيعة الملكية الدستورية (0.91). بصفة عامة يمكن القول إنَّ هناك ارتباطاً بين عبارات الاستبانة فيما بينها، وبين مجالاتها. فكانت النتائج كما في الجدول (2).

جدول (2) معاملات الارتباط بين المجالات منفردة والأداة ككل

الرقم	المجالات	قيمة معامل الارتباط
1.	المطالبة بالملكية الدستورية	0.83
2.	طبيعة الملكية الدستورية	0.91
	الأداة ككل	0.87

يتضح من الجدول (2) أنَّ هناك ارتباطاً إيجابياً قوياً يتراوح بين (0.83-0.91) بين المجالات والأداة ككل، ووجد صدق التكوين للأداة ككل بأنه (0.87) مما يدل على صدق المقياس في قياس ما وضع لأجله.

أساليب معالجة البيانات وتحليلها: تمَّ معالجة البيانات التي تمَّ الحصول عليها من مجتمع الدراسة الميدانية إحصائياً باستخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (SPSS) من خلال الآتي: ترميز متغيرات الدراسة بطريقة واضحة، وإدخال بيانات الاستبانة المصححة مسبقاً إلى الحاسب الآلي. كما استخدمت أساليب التحليل الوصفي: كالتوزيعات التكرارية، ومقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت، وأساليب التحليل الاستنتاجي كمعامل الارتباط بيرسون، والاختبار الإحصائي (Levene's Test for Equality of Variances)، وتحليل التباين الأحادي (One - way ANOVA)؛ للتحقق من الفروق بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة.

متغيرات الدراسة: تشمل الدراسة الحالية على عدد من المتغيرات:

1. المتغيرات المستقلة: الجنس وله مستويان: ذكر، أنثى، والسنة الدراسية، ولها مستويان: الأولى، الثانية، الثالثة، الرابعة فأكثر.
2. المتغير التابع: تقديرات عينة الدراسة على مجالات (المطالبة بالملكية الدستورية، وطبيعة الملكية الدستورية) وما يندرج تحتها من فقرات حول

اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية.

نتائج الدراسة وتفسيرها: هدفت هذه الدراسة التعرف على اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، ومعرفة فيما إذا كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية تُعزى إلى متغيرات الجنس والسنة الدراسية، وقد تمّ عرض النتائج مرتبة في ضوء أسئلة الدراسة.

نتائج السؤال الأول: ما اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول المطالبة بالملكية الدستورية؟

أولاً: مجال المطالبة بالملكية الدستورية، يشتمل هذا المجال على (10) عبارات، تصف كل فقرة اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول المطالبة بالملكية الدستورية، لهذا تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل فقرة من الفقرات والمجال ككل كما هو في جدول (3).

جدول (3) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة للمطالبة بالملكية الدستورية

الرقم	المجال الأول: المطالبة بالملكية الدستورية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
1.	لا يوجد توافق حقيقي على شكل الإصلاح في المطالبات الإصلاحية في الأردن.	4.00	0.82	5
2.	ان من يطالب بالملكية الدستورية لا يعي ماهية الملكية الدستورية.	3.51	1.13	7
3.	توجد مطالبات بالعودة إلى دستور (1952).	3.16	1.29	9
4.	هناك من يطالب بدستور (1952) مع إجراء تعديلات أخرى عليه.	3.28	0.99	8
5.	الأغلب يكتفي بالإصلاح المتمثل بالتشريعات كقانوني الانتخاب والأحزاب.	2.94	1.12	10
6.	يطالب بالإصلاحات مختلف القوى الأردنية الشعبية والشبابية والحزبية والشخصيات والوطنية.	4.10	1.15	3
7.	اتخذت المطالبات بالإصلاح شكل المسيرات التي انطلقت في عدد من المدن الأردنية.	3.62	1.10	6
8.	يوجد غموض حول حجم المطالبات بالإصلاح حول الملكية الدستورية.	4.04	0.81	4

الرتبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	المجال الأول: المطالبة بالملكية الدستورية	الرقم
2	0.70	4.31	غياب العمل التنظيمي والأحزاب الفاعلة الممثلة للشعب الأردني.	9.
1	0.55	4.64	غياب الوسائل العلمية لمعرفة مواقف الشباب الأردني وهو الأغلب من الملكية الدستورية.	10.
*2	0.36	3.76	المجال ككل	

* ترتيب المجال بالنسبة للمجالات الأخرى.

يبين الجدول (3) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل عبارة من عبارات مجال المطالبة بالملكية الدستورية والمجال ككل، ويلاحظ أن أعلى المتوسطات الحسابية لهذا المجال تراوحت بين (2.94-4.64) حيث احتلت العبارة (10)/"غياب الوسائل العلمية لمعرفة مواقف الشباب ا ردني وهو الأغلب من الملكية الدستورية" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.64)، وجاءت العبارة (9)/"غياب العمل التنظيمي والأحزاب الفاعلة الممثلة للشعب ا ردني" في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.31)، وجاءت العبارة (6)/"يطالب با صلاحيات مختلف القوى ا ردنية الشعبية والشبابية والحزبية والشخصيات والوطنية" في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (4.10) وهكذا باقي العبارات كما هي مُرتبة وفقاً لرتبة الفقرة في الجدول أعلاه؛ مما يعني أنّ اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول المطالبة بالملكية الدستورية (مُرتفعة) حيث بلغ المتوسط الحسابي لاستجابات عينة الدراسة (3.76: 5.00).

ويمكن تفسير هذه النتائج بأنّ الحملة التي رفعت شعار الملكية البرلمانية هي حملة سياسية بامتياز وليس الهدف منها التطوير والتحديث بل الهدف هو سياسي يمتد من قبل الأحزاب السياسية وبخاصة الإسلامية منها للوصول إلى سدة الحكم بأقصر الطرق وأسرعها وقد تم استغلال الحراك الشعبي بعد عام 2011 أيّ في العام الذي بدأت فيه الثورات العربية ذروتها؛ لهذا فإنّ المطالبة بالملكية الدستورية له متطلبات وشروط ويحتاج إلى زمن طويل للوصول إليه. فالحملة التي رفعت شعار الملكية الدستورية لم تعد إلى التجارب الدستورية التي تبين أن الانتقال إلى الملكية البرلمانية هو مسلسل وليس حالة

تقع بين عشية وضحاها وهو مسلسل يحتاج مرحلة زمنية توضع فيها المؤسسات القابلة لاستيعابه وتطبيقه دستورياً بل إنها لم تنتبه إلى أنه داخل مسلسلات بناء ملكيات برلمانية يحتفظ الملك بسلطاته، ولكنه يقرر تدريجياً مع الزمن عدم ممارستها لما تكون البنيات مهيئة ومستقرة سياسياً وسيكولوجياً، وتتفق هذه النتائج مع دراسة نصراوين (2011) من حيث وجود مطالبات بإصلاحات سياسية في نظام الحكم في الأردن تتمثل في تعديل الدستور الحالي الصادر عام 1952 وتطبيق فكرة الملكية الدستورية وفقاً للنظام الدستوري البريطاني والذي يراه البعض مثلاً حياً للملكية الدستورية، وإلغاء كافة التعديلات التي طرأت عليه. كما تتفق هذه النتائج أيضاً مع دراسة الحموري (2014) من حيث المطالبة بإجراء تعديلات على الدستور لإعادة التوازن إلى أحكامه، والمواد الدستورية التي سبق أن أدخلت عليه وتكفلت بتشويبه، وضرورة حذفها، واقتراح المواد التي لا بد من تعديلها أو إضافتها.

نتائج السؤال الثاني: ما اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول طبيعة الملكية الدستورية؟

ثانياً: مجال طبيعة الملكية الدستورية، يشتمل هذا المجال على (10) عبارات، تصف كل فقرة اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول طبيعة الملكية الدستورية، لهذا تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل فقرة من الفقرات والمجال ككل كما هو في جدول (4).

جدول (4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لطبيعة الملكية الدستورية

الرقم	المجال الثاني: طبيعة الملكية الدستورية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
11.	يرى المطالبون بالملكية الدستورية بأنه لا تعارض في توارث العرش.	4.10	1.20	4
12.	يخلو نظام الحكم في الأردن من الملكية المطلقة كما هو الحال في بعض الملكات الأخرى.	3.96	1.01	5
13.	ينطلق المطالبون بالملكية الدستورية باعتبارها الطريقة الوحيدة للتقدم الديمقراطي والحفاظ على مؤسسة العرش.	3.50	1.34	7
14.	تعد الملكية جوهر النظام في الأردن باعتبار الصلاحيات الواسعة للملك على حساب السلطة التشريعية.	4.10	0.76	4
15.	يتشدد المطالبون بالملكية الدستورية بالنسق البريطاني باعتبار الملك رأساً للدولة ورمزاً معنوياً لها.	3.09	1.20	9

الرقم	المجال الثاني: طبيعة الملكية الدستورية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
16.	المطالبون بالملكية الدستورية يطمحون إلى تحديد صلاحيات الملك في القضايا السياسية بوجود حكومة الأغلبية النيابية.	3.30	1.10	8
17.	يواجه موضوع الملكية الدستورية مانعة من قبل الحكومات الأردنية المتعاقبة باعتباره إخلال في أسس نظام الحكم في الأردن.	4.13	1.02	3
18.	تعد العائلة المالكة هي الضامن الأول ومصدر الاستقرار والامن في الأردن.	4.33	1.32	2
19.	ينطلق المطالبون بالملكية الدستورية من محاولة تعطيل نهج الأردن باتجاه الوطن والبيد.	3.58	1.09	6
20.	يعد نظام الحكم في الأردن ملكي دستوري باعتباره شكل من أشكال الملكية الدستورية فالملك يحكم من خلال الدستور والسلطة التنفيذية.	4.34	1.39	1
	المجال ككل	3.84	0.50	*1

* ترتيب المجال بالنسبة للمجالات الأخرى.

يتضح من الجدول (4) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل عبارة من عبارات مجال طبيعة الملكية الدستورية والمجال ككل، ويلحظ أن أعلى المتوسطات الحسابية لهذا المجال تراوحت بين (3.09-4.34) حيث احتلت العبارة (20)/ "يعد نظام الحكم في الأردن ملكيا دستوريا باعتباره شكلا من أشكال الملكية الدستورية فالملك يحكم من خلال الدستور والسلطة التنفيذية" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.34)، وجاءت العبارة (18)/ "تعد العائلة المالكة هي الضامن الأول ومصدر الاستقرار والامن في الأردن" في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.33)، وجاءت العبارة (17)/ "يواجه موضوع الملكية الدستورية مانعة من قبل الحكومات الأردنية المتعاقبة باعتباره إخلال في أسس نظام الحكم في الأردن" في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (4.13) وهكذا باقي العبارات كما هي مرتبة وفقاً لرتبة الفقرة في الجدول أعلاه؛ مما يعني أن اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول طبيعة الملكية الدستورية (مرتفعة) حيث بلغ المتوسط الحسابي لاستجابات عينة الدراسة (3.84: 5.00).

ويمكن تفسير هذه النتائج أن الأردن مستقر سياسياً من حيث نظام الحكم وهو غير مهياً أصلاً لاستيعاب الحمولة الدستورية للملكية البرلمانية،

وهو رأي قد لا يعجب الحراك الاجتماعي وبعضاً من الأحزاب السياسية إذ إن النظام السياسي وإن شهد تطوراً بتغير التوازنات وبروز القواعد العامة للعبة السياسية وانتقال الصراع بين الفاعلين السياسيين إلى نقاش حول الإصلاح ومقارباته ومناهجه فإنه لا زال لم يجرب ازدواجية السلطة التنفيذية، ومن الصعب سياسياً ودستورياً الانتقال مباشرة من ملكية تنفيذية إلى ملكية برلمانية دون الاشتغال الدستوري بمعادلة ازدواجية سلطة تنفيذية يمارس داخلها لأول مرة بعض الصلاحيات الدستورية إلى جانب الملك، وإنّ انتقال الدولة من دولة موحدة بسيطة إلى دولة ذات جهات اقتصادية وتمثيلية موحدة، يتلاءم مع نظام ازدواجية السلطة التنفيذية أكثر من الملكية البرلمانية؛ لأنّ هذا التحول في نقل السلطات من الدولة إلى الجهة يحتاج إلى المحافظة على الاستقرار الدستوري للمؤسسات الكبرى في الدولة.

وتعكس النتائج أيضاً ارتفاع درجة تحكيم القانون في العلاقات بين الأفراد والجماعات والمؤسسات، وبداية نمو علاقة أثرية بين تدبير الشأن العام وبين المطالب التي يعبر عنها المواطنون في شكل حركات اجتماعية محلية ووطنية، وبالتالي لم يصل إلى درجة الاكتمال النهائي، وبذلك فالأولوية هي لبناء المنظومة الداخلية للقانون داخل ازدواجية في السلطة التنفيذية؛ لأنه لوحظ داخل الملكيات الأوروبية أنّ بناء واستقرار المنظومة القانونية يعدّ عنصراً أساسياً في المسلسل الزمني للانتقال التدريجي نحو الملكيات البرلمانية. إضافة إلى حالة النخبة السياسية في الأردن، والتي لم تزل غير قادرة على استيعاب حمولة الملكية البرلمانية وأثرها الدستوري، فدور النخب السياسية تتغير بشكل بطيء.

أمّا فيما يتعلق باتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية، فقد تمّ حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل مجال من المجالات والأداة ككل كما في جدول (5).

جدول (5) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة للمجالات والأداة ككل

الرقم	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية
1.	المطالبة بالملكية الدستورية	3.76	0.36	2	مرتفعة
2.	طبيعة الملكية الدستورية	3.84	0.50	1	مرتفعة
	الأداة ككل	3.80	0.43		مرتفعة

يوضح الجدول (5) المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتبة لكل مجال من المجالات والأداة ككل، ويلاحظ أنّ المتوسطات الحسابية للمجالات تراوحت بين (3.76-3.84) حيث احتل المجال (2)"/طبيعة الملكية الدستورية" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.84)، وجاء المجال (1)"/المطالبة بالملكية الدستورية" في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (3.76). يتضح مما سبق أنّ اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية (مرتفعة) حيث بلغ المتوسط الحسابي لاستجابات عينة الدراسة (3.80: 5.00).

وتفسر هذه النتائج بأنّ هناك الشعب الأردني يتمتع باستقرار سياسي وقبول في نظام الحكم في الأردن باعتباره أكثر ميلاً وتطبيقاً للملكية الدستورية وبعيداً نسبياً عن الملكية المطلقة وهذا النظام الملكي ما هو إلاّ شكلاً من أشكال الملكية الدستورية فالملك يحكم من خلال الدستور والسلطة التنفيذية وهو الضامن الوحيد وأساس الاستقرار وا من. كما أنّ هناك تحفظاً لدى الحكومات الأردنية المتعاقبة باعتبار أنّ التطرق للملكية الدستورية ووفقاً للملكية في بريطانيا تُعدّ إخلالاً في أسس نظام الحكم في الأردن؛ لهذا فقبل أن نفكر بالملكية الدستورية، علينا أن نتوافق حول قواعد اللعبة والمبادئ الحاكمة لها ومنظومات حقوق الانسان والمواطنة، وأن نعزز استقلالية القضاء وكفاءته، وأن نسمح بتطور المجتمع المدني من دون قيود أو اختراقات، وأن نمكن الإعلام والصحافة المستقلين، وأن نعزز دور النساء ومنظماتهن وحركاتهم السياسية.

نتائج السؤال الثالث: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha = 0,05$ (\geq) في اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية تُعزى إلى متغيرات الجنس والسنة الدراسية؟
ولبيان ما إذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $\alpha = 0,05$ (\geq) في اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية تُعزى إلى متغير الجنس على المجالات والأداة ككل فقد تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وإجراء الاختبار الإحصائي (Levene's Test for Equality of Variances)؛ للتحقق من الفرق بين المتوسطات الحسابية. كما في جدول (6).

جدول (6) نتائج اختبار ليفين (Levene's Test) للفروق بين المتوسطات على المجالات والأداة ككل

المجال	الجنس	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ف	مستوى الدلالة
المطالبة بالملكية الدستورية	ذكر	54	3.72	0.35	1.242	0.268
	أنثى	45	3.81	0.38		
طبيعة الملكية الدستورية	ذكر	54	3.84	0.49	0.084	0.773
	أنثى	45	3.85	0.51		
الأداة ككل	ذكر	54	3.78	0.33	0.050	*0.824
	أنثى	45	3.83	0.36		

* لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $\alpha \geq 0,05$.

يكشف جدول (6) عدم جود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية تُعزى إلى متغير الجنس على المجالات والأداة ككل، ويمكن تفسير هذه النتيجة بأن جميع الباحثين ذكوراً كانوا أم إناث لديهم اتجاهات متكافئة تجاه مفهوم الملكية الدستورية وتطبيقها؛ لأنهم يعيشونها ويمارسونها وتؤثر عليهم تأثيراً مباشراً وتنعكس عليهم بشكل مباشر، أمّا بالنسبة إلى عدم وجود أثر معنوي لجنس الطالب؛ فقط لأنهم متكافئون في القدرات والخبرات والامكانيات والتعرض لهذا المفهوم والرغبة في تحقيقه وفي تطبيقه وتأثراً بوسائل الإعلام أو بشبكات التواصل الاجتماعي أو اقتناعاً بمفاهيم الظلم والاقصاء فالتأثر بالشأن العام وطبيعة الحراك الشعبي تتعلق بالجميع تأثيراً وتأثراً ولا يُستثنى منه أحد أو أي فرق بين ذكر أو أنثى.

ولعرفة فيما إذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $\alpha \geq 0,05$ في اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية تُعزى إلى متغير السنة الدراسية على المجالات والأداة ككل؛ لهذا فقد تمّ حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وإجراء تحليل التباين الأحادي (One - way ANOVA)؛ للتحقق من الفرق بين متوسطات تقديرات عينة الدراسة كما في جدول (7).

الجدول (7) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجالات والأداة ككل بحسب متغير السنة الدراسية

العدد	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	السنة الدراسية	المجالات
6	0.38	3.91	أولى	المطالبة بالملكية الدستورية
9	0.41	3.76	ثانية	
49	0.33	3.74	ثالثة	
35	0.40	3.75	رابعة فأكثر	
99	0.36	3.76	كلي	
6	0.34	4.00	أولى	طبيعة الملكية الدستورية
9	0.51	3.78	ثانية	
49	0.52	3.89	ثالثة	
35	0.48	3.76	رابعة فأكثر	
99	0.50	3.84	كلي	
6	0.30	3.95	أولى	الأداة ككل
9	0.34	3.77	ثانية	
49	0.35	3.82	ثالثة	
35	0.35	3.76	رابعة فأكثر	
99	0.35	3.80	كلي	

يتضح من الجدول (7) أنّ تقديرات عينة الدراسة حول اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية تُعزى إلى متغير السنة الدراسية على الأداة ككل حيث بلغ أعلى متوسط حسابي لفئة السنة الأولى (3.95) بانحراف معياري (0.30)، يليه فئة السنة الثالثة فقد بلغت أعلى المتوسطات الحسابية لهم (3.82) بانحراف معياري (0.35). يليه فئة السنة الثانية إذ بلغ متوسطهم الحسابي (3.77) بانحراف معياري (0.34)، ويليه فئة سنة رابعة فأكثر إذ بلغ متوسطهم الحسابي (3.76) بانحراف معياري (0.35)، وللتعرف على ما إذا كان هناك فروق بين

متوسط تقديرات عينة الدراسة تُعزى إلى متغير السنة الدراسية على المجالات والأداة ككل، فقد تمّ استخدام تحليل التباين الأحادي (One - way ANOVA)، والجدول (8) يوضح ذلك. الجدول (8) نتائج تحليل التباين الأحادي بحسب متغير السنة الدراسية على مجالات الدراسة والأداة ككل

المجالات	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
المطالبة بالملكية الدستورية	0.153	3	0.051	0.366	0.778
	13.216	95	0.139		
	13.369	98			
طبيعة الملكية الدستورية	0.546	3	0.182	0.714	0.546
	24.200	95	0.255		
	24.746	98			
الأداة ككل	0.235	3	0.078	0.628	*0.598
	11.857	95	0.125		
	12.092	98			

* لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha \geq 0,05)$.

يكشف جدول (8) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات طلبة كلية القانون في جامعة آل البيت حول تطبيق مفهوم الملكية الدستورية تُعزى إلى متغير السنة الدراسية على المجالات والأداة ككل، ويمكن تفسير هذه النتيجة بأنّ هناك هؤلاء الطلبة يمتلكون نفس السمات المعرفية وبالتالي فإنّ السبب الرئيسي الذي يكمن خلف عدم وجود الفرق المعنوي الدال هو التكافؤ في القدرات والخبرات والامكانيات والتأثر بوسائل الاعلام وبشبكات التواصل الاجتماعي وتبلور مفاهيم الحقوق الخاصة والعامة والحريات العامة وغيرها من الممارسات السياسية. إضافة إلى التساوي في البيئات التعليمية والفكرية والتأثر بارهاصات الثورات العربية التي بلغت ذروتها في نهاية عام 2011 وبداية عام 2012. التوصيات: أنّ نتائج هذه الدراسة تقود إلى عدداً من التوصيات العلمية والعملية، وهي كالآتي:

1. ضرورة تعديل وتطوير وإصلاح العديد من التشريعات القانونية، كقانون الانتخاب والأحزاب.
 2. ضرورة العودة إلى دستور (1952) مع إجراء تعديلات التحسينية والتطويرية الأخرى عليه.
 3. العمل على تطبيق الملكية الدستورية وفقاً للنسق البريطاني باعتبار الملك رأساً للدولة ورمزاً معنوياً لها.
 4. تحديد صلاحيات الملك في القضايا السياسية بوجود حكومة الأغلبية النيابية.
 5. إجراء دراسات مشابهة ولكنها أكثر عمقاً وأوسع شمولاً وتفصيلاً فيما يتعلق بالملكية الدستورية.
- قائمة المصادر
قائمة المصادر العربية
- أرزقي، نسيب محمد (1997)، أصول القانون الدستوري والنظم السياسية، ج1، الناشر دار الأمة، الجزائر.
 - الحموري، محمد (2014)، التعديلات المقترحة على الدستور، (الجزء الأول من ثلاثة أجزاء)، صحيفة العرب اليوم، العدد رقم: 16940 السنة 48-الأحد 12 ذي القعدة 1435هـ الموافق 7 أيلول 2014.
 - الحيارى محمود (1997)، اتجاهات طلبة جامعة اليرموك نحو المادة الدراسية، أبحاث اليرموك، المجلد 13، العدد 03، ص 250.
 - علاوي محمد حسن (1994)، الاتجاهات في علم النفس، ط9، دار المعارف، لقاهرة.
 - العريض علي (2011)، الملكية الدستورية، مقالة غير منشورة.
 - رسالة جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين إلى رئيس الوزراء علي أبو الراغب (2005)، تشكيل هيئة وطنية لدراسة شعار "الأردن أولاً" بتاريخ 2005/10/30، رئاسة الوزراء الأردنية.
 - السليمي منار (2011)، الملكية البرلمانية في المغرب، مجلة العرب والعالم، ص3.
 - الصباحين عبد الله (2012)، تشييع الملكية الدستورية، آراء وأقلام، مجلة الوكيل.
 - الدعجة، هايل ودعان (2011)، عيوب الملكية الدستورية، مقالة منشورة، عمون.
 - الرنتاوي عريب (2014)، دور الملكية الدستورية في تعميق الديمقراطية، مركز القدس للدراسات السياسية، مقالات، تحقيقات، دراسات، الحلقة الحادية عشرة في سلسلة الحوارات التي يجريها منتدى الفكر العربي للأوراق الملكية النقاشية.

- نصراوين، ليث كمال (2011)، الملكية الدستورية في الأردن بين المشروعية ومخالفة الدستور، الملكية الدستورية في الاردن، العرب اليوم.
- عبد العزيز، عبد الرحمن (1999)، النظام الدستوري في المملكة العربية السعودية بين الشريعة الإسلامية والقانون المقارن، مكتبة الشقري، الرياض.
- المرصد المغربي للدفاع عن حقوق الناخب (2011)، بلاغ حول مراجعة الدستور المغربي، المكتب التنفيذي، المغرب، ص 3.
- المكارم والمبادرات الملكية لصاحب الجلالة (2008)، نص وثيقة "الاردن أولاً، منشورات مديرية التوجيه المعنوي.
- مصادقة حمد بن عيسى آل خليفة لدستور مملكة البحرين (2002)، دستور مملكة البحرين المعدل، الأمر الأميري رقم (17) لسنة 2001 المصادق على ميثاق العمل الوطني بالمرسوم رقم (5) لسنة 2001.

قائمة المصادر الإنجليزية

- N. Oppenheim (1996), Questionnaire Design and Attitude Measurement, (England: Gower Publishing Company Limited, P.1.
- Charles & Thompson, (1984), Faith Magna Carta – Its Role in the Making of the English Constitution 1300–1629, pp 9-10.
- Clanchy, M.T. (1997), A History Of England: Early Medieval England Folio Edition.
- Jump up Turne, Ralph V (2003), Magna Carta Pearson, p138.
- Lund Black, (1999), A new Birth of Freedom, Yale University Press, ISBN 0-300-07734-3.
- White, A.B (1987), The Name Magna Carta in The English Historical Review, Note on the Name Magna Carta in The English Historical Review, pp554–555